الضمان يعدّل اليوم قيمة التقديمات العائلية للمضمونين والسائقين العموميين: ٦٧٥ ألف ليرة عن عائلة كاملة و٣٩٠ ألفاً للسائق مالك السيارة

سلوى بعلبكي

يعقد مجلس ادارة الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي جلسة اليوم يُفترض أن يبتّ خلالها تعديل قيمة التقديمات العائلية للمضمونين والسائقين العموميّين المالكين، وفقاً لكتاب المدير العام للضمان محمد كركي، وذلك بعدما بدأ فرع التقديمات العائلية يحقق وفراً سنوياً، إذ "استناداً الى التقارير المالية التي تعدّها مصلحة المحاسبة في الصندوق والتي تتضمّن النتائج المالية الأوليّة للفروع الثلاثة، تبيّن أن فرع التقديمات العائلية بدأ يحقق سنويا، اعتبارا من العام ٢٠١٣، وفرا ناتجا عن زيادة الواردات عن النفقات وذلك بعد زيادة الأجور في العام ٢٠١٢، علماً أن هذا الفرع وقبل العام ٢٠١٣ سجّل عجزا تراكميا بلغ في نهاية العام ٢٠١٢ نحو ٣٩١ مليار ليرة، فيما سبق ان تمّت الاستعانة بأموال فرع نهاية الخدمة لتغطية العجز المتراكم في هذا الفرع، ونتيجة الوفر المشار اليه اعتبارا من العام ٢٠١٣ تمّت تغطية العجز المتراكم وإعادة الأموال الى فرع نهاية الخدمة مع الفوائد. واعتبارا من العام ٢٠٢١ أُقفِل العجز المتراكم بشكل نهائي، وأصبحت موجودات هذا الفرع بحدود المئة مليار ليرة"، حسبما جاء في كتاب المدير العام للضمان، لافتا الى أن "الأعباء الاضافية المقدّرة لتعديل قيمة التقديمات العائلية وفقا للدراسة الاكتوارية هي بقيمة ٩٠,١٨٥ مليار ليرة".

لكن طلب تعديل قيمة التقديمات العائلية مر بمرحلة كرّ وفرّ بدءا من آذار الماضي، الى أن وصل الى صيغته النهائية التي سيبتّها مجلس الادارة اليوم... فماذا في التفاصيل؟

بتاريخ ٢ آذار ٢٠٢٢ وبرقم الصادر ٤٩٩ رفع المدير العام لأمانة الصندوق محمد كركي كتاباً إلى مجلس إدارة صندوق الضمان يطلب فيه تعديل قيمة التقديمات العائلية للمضمونين والسائقين العموميّين المالكين بناء على دراسة إكتوارية، وأرفق مع الكتاب المذكور مرسوماً حدّد بموجبه التعويضات المقترحة بحيث تُصبح ٢٦٤ الف ليرة موزّعة كالآتي: ٧٥ ألف ليرة عن الزوجة، ٥٠ ألف ليرة عن الولد الأول، ٤٠ ألف ليرة عن الولد الثاني، ٣٣ ألف ليرة عن الولد الثالث والرابع والخامس، على أن تُعطى التقديمات لغاية خمسة أولاد.

وحدد المرسوم كذلك التعويضات المقترحة للسائقين العموميّين الذين يقودون سياراتهم بأنفسهم بحيث يُصبح حدّها الأقصى ١٥٨ الف ليرة موزعة كالآتي:٦٥ ألف ليرة عن الزوجة، ٢٥ ألف ليرة عن الولد الأوّل، ٢٠ ألف ليرة عن الولد الثاني، ١٦ ألف ليرة عن الولد الثالث والرابع والخامس.
ونظراً الى ضآلة الزيادات ٣٩ ألف ليرة للعائلة الكاملة شهريا و١٨ ألفاً للعائلة الكاملة للسائق العمومي، أُهمِل الكتاب من مجلس الإدارة ولم يوضع على جدول الأعمال.

ولكن بتاريخ ٢٦ أيلول ٢٠٢٢ أرسل وزير العمل مصطفى بيرم إلى مجلس إدارة الصندوق كتابا يطلب بموجبه من مجلس الإدارة إعطاء الأولويّة لدراسة مشروع تعديل قيمة التعويضات العائلية للمضمونين والسائقين العموميين المرفوع من المدير العام بكتاب حمل الرقم ٤٩٩ تاريخ ٢٠٢٢/٣/٢. وبناء على طلب الوزير وضع اقتراح الإدارة على جدول أعمال الجلسة عدد ٩٥٨ تاريخ ٢٠٢٢/١٠/١١، وعند المناقشة أدلى أحد مندوبي العمّال بمداخلة أكد فيها أنه "لا يوجد قطع حساب في الصندوق والحسابات دفتريّة، وتاليا لا يمكن التسليم بتسجيل وفْر في فرع التقديمات العائلية. والأهم من ذلك نص القانون على حساب مال احتياطي إلزامي لم تذكر الإدارة في كتابها أنّها أخذت في الاعتبار الاحتياط الإلزامي للفرع، وبالرغم من ذلك فإنّني مع كل ما يُعطى للعمال، ولكن ليس بطريقة "الضحك" عليهم. ففي ١٩٨٧/١٠/١٦ عُدل نص المادة الأولى من المرسوم الرقم ٤٢٥٢ بحيث أصبحت كالآتي: "تُحدّد القيمة الشهرية للتعويضات العائلية المنصوص عليها في المواد من ٤٦ إلى ٤٨ من قانون الضمان الاجتماعي على النحو الآتي: عن الزوجة ٢٠% من الحد الأدنى للأجور و١٥% عن كل ولد حتى خمسة أولاد".

وبعد #الانتخابات النيابية التي حصلت عام ٢٠٠٠ وما تبعها من خفض الإشتراكات في الصندوق وتوظيف أمواله من دون فائدة والهجمة التي قامت عليه، في مقابل ضعف العمال، صدر المرسوم الرقم ٥١٠٣/ ٢٠٠١ الذي لم يخفض معدّل الاشتراكات في فرع التقديمات العائلية من ١٥ نقطة إلى ٦ نقاط، وإنّما جمّد أيضا التقديمات العائلية عند حد أقصى ٢٢٥ ألف ليرة، أي ٦٠ ألف ليرة للزوجة و٣٣ ألف ليرة عن كل ولد لغاية خمسة أولاد. ولاحقا، أعلنت ادارة الضمان في وسائل الاعلام وبكل ثقة أنها اقترحت زيادة ٣٩ ألف ليرة لكل عائلة كاملة (زوجة وخمسة أولاد) شهريا، أي أقل من #دولار، وإعطاء السائق العمومي الذي يقود سيارته بنفسه عن عائلة كاملة ١٨ ألف ليرة، أي أقل من ٥٠ سنتاً". وقال المندوب إياه: "من المخجل السير بهذا المرسوم. فمجلس الادارة مع تعديل وزيادة

التعويضات العائلية للتعويض على المضمون المتآكلة مداخيله بالعودة إلى الأصل وربطها بالحد الأدنى للأجور ورفع نسبة الإشتراكات التي انخفضت ٩ نقاط عام ٢٠٠١ من دون أي دراسات مالية أو إكتوارية".

وختم بالقول: "إذا أنهينا بمرسوم يُعطي المضمون زيادة أقل من دولار والسائق العمومي أقل من ٤٠ سنتاً شهريا سنتلقى الشتائم والسباب في الشارع، وعيب علينا أن نُجاري الصرعات الإعلاميّة"، واقترح ردّ الكتاب إلى الإدارة مطالباً باقتراح متكامل لزيادة التعويضات العائليّة بما يُرضي المضمون والسائق العمومي المالك، ولا سيّما أنّ التعويضات العائليّة لا تدخل في حساب تعويض نهاية الخدمة... وهذا ما حصل فعلا.

بتاريخ ١٤ تشرين الثاني ٢٠٢٢ وبرقم الصادر ٢٢٤٤ رفع المدير العام إلى مجلس الإدارة كتاباً يطلب بموجبه تعديل قيمة التقديمات العائلية للمضمونين والسائقين العموميّين المالكين بالاستناد إلى دراسة إكتوارية جديدة تاريخها ٢٠٢٢/١١/٢ وهي غير الدراسة السابقة المؤرّخة ٢٠٢٢/٢/٢٣ تقضي بزيادة التعويضات العائلية للمضمونين عن عائلة كاملة ٦٧٥ الف ليرة وإلى ٣٩٠ الف ليرة للسائقين العموميّين الذين يقودون سياراتهم بأنفسهم مفصّلة كالآتي: ١٨٠ ألف ليرة عن الزوجة، ٩٩ ألف ليرة عن كل ولد لغاية ٥ أولاد فقط. أما بالنسبة الى السائقين العموميين الذين يقودون سياراتهم بأنفسهم: ١٥٠ ألف ليرة عن الزوجة، ٤٨ ألف ليرة عن كل ولد لغاية خمسة أولاد فقط.

وبناءً على رغبة وزير العمل وضع نائب رئيس مجلس الإدارة الاقتراح على جدول أعمال الجلسة الاستثنائية التي ستُعقد اليوم الخميس ٢٠٢٢/١١/١٧، وأكدت مصادر في مجلس الإدارة أن "التوجّه لدى المجلس هو إعطاء المضمونين بما يُعوّض انعدام رواتبهم ونظراً الى الأسلوب المستجدّ وهو إدارة المؤسّسات بالمزايدات والصرعات الإعلاميّة سيسير بزيادة التقديمات العائلية من خلال الإنهاء بمرسوم يُحدّد الزيادة كما اقترحتها الإدارة في كتابها رقم ٢٢٤٤ تاريخ ٢٠٢٢/١١/١٤، بالرغم من تحفّظ المجلس عن البيانات المالية والدراسة الإكتواريّة المرفوعة من الإدارة ولعدم وجود قطع حسابات للصندوق من العام ٢٠٢٢ ولأن مال الاحتياط الإلزامي غير ملحوظ".